

حكم إقامة الصلاة للمرأة

خالد المصلح

عندنا اخت نورة من العراق تفضلي السلام عليكم فضيلة الشيخ. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته فضيلة الشيخ عندي اسئلة السؤال الاول بالنسبة للاقامة في الصلاة هل اقاموا في صلاة الفرائض بالنسبة للنساء واجبة ام لا - [00:00:00](#)

اه والاقامة بالنسبة لصلاة النوافل يعني مثلا من اصلي الوتر اصلي الضحى اقيم الصلاة الله اكبر وابدي بقراءة آآ نورة من العراق اه سألت ثلاثة اسئلة. السؤال الاول الاقامة للنساء في الصلوات المفروضة والنافلة. ما يتعلق بالنافلة ليس للنوافل اقامة - [00:00:24](#)

الاقامة انما تكون للصلوات المكتوبات الخمس ما عداها فليس له اقامة سواء كان هذا من النوافل التي تشرع لها الجماعة كصلاة الليل آآ كقيام الليل في رمضان او الكسوف او او بصلاة العيد او ما اشبه ذلك او الصلوات التي لا تشرع لها الجماعات كصلاة الليل في البيوت وصلاة آآ - [00:00:50](#)

الصلاة الراجعة والضحى وما اشبه ذلك. جميع النوافل ليس لها اقامة. اما ما يتعلق بالفرائض فالفرائض آآ تسن لها الاقامة قام آآ للمنفرد اذا كان ذكرا واختلف العلماء في آآ اقامة النساء سواء كن جماعة او آآ منفردات - [00:01:10](#)

انه اذا كن منفردات فلا يسن لهن ولا يشرع لهن الاقامة. اه على هذا جرى عمل اه المسلمين زمن النبي صلى الله عليه وعلى وسلم وما بعده من الازمان. ولذلك تصلي المرأة الفريضة دون ان تقيم لها. اذا كن جماعة نساء هل آآ - [00:01:30](#)

يقمن الصلاة هنا للعلماء منهم من رأى انه يستحب تستحب الاقامة منهم من رأى انه يكره ومنهم من رأى انه يباح والصواب انه مباح يباح لهن ان يقمن للصلاة اذا صلينا جماعة. هذا ما يتعلق بسؤال الاخت في اه الاقامة للفرائض والنوافل - [00:01:50](#)